

Distr.: General
28 March 2018
Arabic
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً
بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)

مذكرة شفوية مؤرخة ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٨ موجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة للفلبين لدى الأمم المتحدة

تهدى البعثة الدائمة لجمهورية الفلبين تحياتها إلى رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) المتعلق بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وتشرف بأن تحيل طيه تقرير الفلبين عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٣٩٧ (٢٠١٧) (انظر المرفق).



الرجاء إعادة استعمال الورق



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٨ الموجهة إلى رئيس اللجنة من
البعثة الدائمة للفلبين لدى الأمم المتحدة

تقرير الفلبين عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٣٩٧ (٢٠١٧)

- ١ - تؤيد الفلبين اتخاذ قرار مجلس الأمن ٢٣٩٧ (٢٠١٧) والأحكام الواردة فيه.
- ٢ - وترحب الفلبين بالتطورات الإيجابية في شبه الجزيرة الكورية، لا سيما بالخطط الرامية إلى عقد قمة للكوريتين وباستعداد الأطراف لإجراء حوار بناء.
- ٣ - وطبقا للقرار، جرى التشاور مع الوكالات المسؤولة عن تنفيذ القرار ٢٣٩٧ (٢٠١٧) وطلب إليها تقديم تقارير عن الامتثال.
- ٤ - وتم تعميم قائمة بالأفراد والكيانات والسفن الخاضعين لتجميد الأصول وحظر السفر وحجز السفن على الوكالات المنقّدة المعنية.
- ٥ - وتقوم وزارة الدفاع الوطني، في إطار ولايتها، وواجباتها، وسياساتها، برصد السفن والطائرات وخطوط السكك الحديدية والمركبات التي يمكن استخدامها لبيع أو نقل السلع والأصناف المحظورة بموجب القرار ٢٣٩٧ (٢٠١٧) وقرارات مجلس الأمن السابقة بشأن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.
- ٦ - ولا تقبل هيئة الملاحه الجوية المدنية أي طلبات لإصدار تصاريح لنافلين جويين أجنب ي قدمها نافلون من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية كما أنها لا تجهز طلبات تتصل بخطوط تشمل وجهة داخل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.